الرسالة الرابعة

رسالة بشأن:

(طلب إشراك الحقوقيين السوريين في أعمال لجنة التحقيق - الآلية المحايدة)

السيدة كاثرين ماركي-أويل رئيسة الآلية المحايدة للتحقيق الموقرة

تحية طيبة، وبعد:

يشرفنا أن نعرض لسيادتكم ما يلي:

بتاريخ 21 - 12 - 2016، اتخذت الجمعية العامة القرار 248/71 قضت بموجبه إنشاء آلية دولية محايدة ومستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

في ولاية هذه اللجنة:

1- التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في سورية

2- التعاون بشكل وثيق مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية بهدف (استقاء وتجميع وحفظ وتحليل الأدلة التي تشير لانتهاكات ارتكبت في سورية)

3- التواصل مع الدول والمنظمات الدولية أو الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات، والأفراد، إما بناء على طلب منها أو بمبادرة من تلك المصادر

مع ملاحظة: الجمعية العامة في الأمم المتحدة بكل الدول وبمنظمات المجتمع المدني إلى التعاونِ بالكامل مع الآلية كي تضطلع بولايتها على نحو فعال، وعلى وجه الخصوص أن (تزودها بكل ما قد يكون بحوزتها من معلومات ووثائق، وأي أشكال أخرى من المساعدة المتصلة بولايتها)

وإننا إذ ننوه إلى:

اولاً: يوجد العديد من المكاتب والمراكز الوطنية الدولية لتوثيق الجرائم المرتكبة في سورية، ولديها الآلاف من الملفات التي تشير إلى ارتكاب هذه الجرائم وأسماء الضحايا وأسماء بعض مرتكبيها

السؤال هنا: ما هو مصير تلك الملفات؟ وهل تواصلتم مع تلك المكاتب والمراكز وطلبتم منهم صورة عن الملفات الموجودة بحوزتهم لتدقيقها واستكمال نواقصها؟

ثانيا: يوجد العديد من الحقوقيين السوريين (محامين + قضاة) انشقوا عن النظام ولم يقبلوا الانضمام الى المعارضة السورية لأسباب موضوعية، وهم يدركون بأن الواجب الوطني والأخلاقي يفرض عليهم المساعدة في هذا العمل القانوني الذي تقومون به خاصة وأنهم سوريون مختصون والأمر يتعلق بالشأن السوري

السؤال هنا: لماذا لا يتم إشراك الحقوقيين السوريين المذكورين في أعمال لجنتكم؟! أليس من حقهم الاطلاع على ما يجري فيها والمساعدة في إكمال ما يعتري هذه الملفات من نقص أو عيب في أدلتها؟!

ثالثا: طالما أن مهام لجنة آلية التحقيق المشتركة إحالة تحقيقاتها إلى المحاكم الوطنية والدولية لمّا يتوفر الظرف القانوني الذي يسمح بملاحقة هؤلاء المجرمين

السؤال هنا: لماذا لم تقم لجنتكم الموقرة بإحالة ملفاتها التي توصلت إليها إلى محاكم دول الإتحاد الأوروبي التي أعلنت الأخذ بتطبيق مبدأ الولاية القضائية العالمية كإحدى الأدوات الأساسية لضمان منع الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنسانية وتجريم مرتكبيها وقمعها؟

تأسيسا على ما سبق

لما كانت العدالة لا تتجزأ، وكانت الجرائم المرتكبة بحق الشعب السوري عددها كبير جداً وتتباين في جسامتها وفي تراتبية مرتكبيها ولما كان هناك العديد من الحقوقيين السوريين لاجئين في دول الاتحاد الأوربي وغيرها وهم جاهزون للتعاون مع لجنتكم الموقرة ولما كانت محاكم بعض دول الاتحاد الأوروبي قد أعلنت تطبيق مبدأ الولاية القضائية العالمية

المقترح:

العمل على إشراك الحقوقيين السوريين (قضاة + محامين) من ذوي المراتب العليا في أعمال لجنتكم للأسباب المبينة أعلاه، ونحن نبدي استعدادنا للتعاون معكم في:

- إجراء دراسة الملفات الموجودة لديكم ولدى مراكز التوثيق (وطنية - إقليمية - دولية) والعمل على استكمال نواقصها
- وضع خطة أولويات في ملاحقة مرتكبي الجرائم لدى محاكم دول الاتحاد الأوروبي للملاحقة القضائية على ضوء توصيف جسامة الجريمة وخطورة مرتكبها وأهميته في موقع القرار.

ولكم منا فائق المودة والاحترام